المحاضرة السادسة:

الجهود التشريعية الجزائرية في مجال جرائم المخدرات.

تمهيد:

إن مشكلة المخدرات أصبحت عالمية النطاق، فزراعتها وإنتاجها وتحويلها وتصنيعها وتخليقها وتخزينها، وتهريبها والاتجار فيها وعرضها وترويجها وتعاطيها وإدمانها، لم يقتصر علي دولة بعينها ولا إقليمٍ بذاته، وإنما أصبح هذا النشاط – المتعدد الحلقات – عابًرا للدول والقارات وشاملا لقارات العالم بأثرها، لذلك عزم المجتمع الدولي على التصدي لها، وتوالي إصدار التشريعات لتجريم المواد المخدرة الأخرى، وتدرجت العقوبة في الشدة.

ويعاني المجتمع الجزائري من مشكلة المخدرات شأنه شأن باقي المجتمعات، مما استدعى تضافر جهود الدولة للتصدي لهذه المشكلة من خلال تفعيل قوانين وخطط إستراتجية وطنية، وهذا ما سنتعرض له في هذه المحاضرة الختامية من محاضرا مقياس المخدرات والمجتمع، مستعرضين بصورة موجزة وضعية المخدرات في الجزائر وسياسة مكافحتها.

1 – وضعية المخدرات في الجزائر:

رغم أن المخدرات لم تكن مجهولة لدى الفرد الجزائري فهي لها جذورها التي تمتد في عمق الحضارات الإنسانية، لكنها لم تشكل ظاهرة مرضية،إلا بانتشارها المهول الذي لم تفلت منه أية دولة في العالم، فلا يخلو تجمع بشري اليوم من هذه الآفة ومن عصابات ترويج السموم وتجار الموت،ماعدا مناطق معدودة قد لا تتعدى أصابع اليد الواحدة.

ولأن الجزائر لا تدخل ضمن الاستثناء، فقد شهدت في السنوات الأخيرة زيادة في كميات المواد المخدرة المضبوطة من جهة، وزيادة في أعداد المدمنين من جهة أخرى، وينبغي التذكير بأن الإنذار الأول للمخدرات سجل في سنة(1975) مع حجز(3 أطنان) من القنب، وتوقيف أغلب المتورطين في هذا التهريب ومعظمهم أجانب أما الإنذار الثاني فقد وجه سنة(1989) اثر حجز أكثر من (2طن) من القنب وتوقيف حوالي(2500) شخص طوال السنة، ومنذ هذا التاريخ أصبحنا نلاحظ تطورا ثابتا نوعه سنة بعد أخرى(قاسمي عيسى،2004، ص14).

وقد يعود هذا الأمر إلى توفر عدة عوامل، فحسب الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها هناك عدد من العوامل التي تساعد على تفاقم ظاهرة المخدرات في الجزائر تتمثل فيما يلي:

أ – العوامل الاجتماعية والاقتصادية:

– أزمة السكن وما تطرحه من مشاكل، بالإضافة لهشاشة الروابط العائلية وتهاون الأولياء.

– التسرب المدرسي ونتائجه المولدة للعديد من أشكال الجنح.

– فقدان المعايير الأخلاقية إضافة إلى الكم الهائل من الصور المغرية التي تبثها وسائل الإعلام الغربية وانعكاساتها المدمرة على شبابنا.

– الركود الاقتصادي والبطالة التي يعاني منها الشباب منذ سنوات.

– التشاؤم واليأس الذي يصيب فئات واسعة من السكان.

– تأثير العنف الإرهابي على الاستقرار الاجتماعي وعلى التوازن السيكولوجي للأفراد

ب – العوامل الجغرافية :

- اتساع مساحة التراب الوطني، ونقص وسائل مراقبة حدودنا.
- القرب من مناطق الزراعة(غربا وجنوبا) ومن أسواق الاستهلاك (شمالا).

جـ – العوامل المؤثرة:

- تضييق الخناق على شبكات المهربين في مختلف أنحاء العالم وبصفة خاصة في بلدان الضفة الشمالية للمتوسط ، الأمر الذي أدى إلى إعادة انتشار الفروع والشبكات في اتجاه القارة الإفريقية .
- تطور الإنتاج والتهريب على المستوى الدولي بسبب الأرباح الطائلة التي يوفرها
- توفر الكثير من أنواع المنتجات السامة في السوق المحلية وضعف جهاز مراقبة المخدرات المشروعة (المستشفيات والصيدليات).
- العولمة والتحرر الاقتصادي وما يحملانه من أخطار محتملة في مجال تبيض الأموال

د – العوامل القانونية:

- عدم تكيف التشريع الوطني مع المستجدات في ميدان المخدرات .
- غياب تنظيمات ملائمة حول مراقبة حركة رؤوس الأموال.(الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها، دون سنة، ص ص 8–10) .

وتشغل مشكلة إدمان المخدرات في المجتمع الجزائري حيزا كبيرا من اهتمامات الباحثين النفسيين والاجتماعين والمعنيين باتخاذ القرار، نظرا لما تحمله من مخاطر عديدة، وتولي الدراسات الجزائرية اهتمامها الكبير بالظاهرة نتيجة تزايد انتشارها عاما بعد أخر.بحكم موقعها الجغرافي، كانت الجزائر منذ سنوات طويلة، بلدا تعبر منه كميات معينة من المخدرات إلى بلدان أوربا وغيرها، ولكن ذلك الوضع تطور وصار أكثر تعقيدا فلقد تطورت الأمور خلال السنوات الأخيرة ، فالجميع يعرف أن الجزائر مرت بفترة عصيبة جدا خلال عشر سنوات كاملة ابتداء من تسعينات القرن الماضي، حيث لم يعد خافيا الآن أن الجزائر قد تحولت من بلد عبور إلى بلد استهلاك وإنتاج (زراعة) للمخدرات، فكما جاء في كلمة مدير الديوان الوطني لمكافحة المخدرات في حوار للشروق: << أن كل الكميات المحجوزة والمتداولة من المخدرات كان مصدرها الحدود الغربية للبلاد، كما توجد العديد من المناطق في الجزائر أصبحت تزرع هذه السموم على غرار ولاية أدرار،هذه المعطيات تؤكد أن الجزائر أصبحت بلدا مستهلكا ومنتجا للمخدرات>>(نبيلة طراد، وبلقاسم حوام،2007، ص 21).

وقد أثر استهلاك المخدرات في الجزائر على السلوك العام للمدمنين كماهو من البديهيات المتعارف عليها في كل البلدان التي تعرف نفس الظاهرة، ومن بين أمثلة ذلك فيما يخص الجزائر، حالات الانتحار،

فقد تبين أنه في العام (2005) وحدها تم تسجيل (417) محاولة انتحار ناتجة عن تعاطي المخدرات، (19) منها أدت إلى وفاة أصحابها ومادام

التأثير يصل إلى وضع حد لحياة الإنسان، فإن تناول باقي التأثيرات للمخدرات على المجتمع هو من قبيل تحصيل حاصل،وربما أخطر من كل ماسبق بالنسبة لاستقرار الجزائر، أنه قد أثبت بالدليل المادي (بلغة القانون) أن عائدات الاتجار غير الشرعي في المخدرات هي حاليا أهم مصدر لتموين المجموعات الإرهابية بعد أن شحت عنها باقي مصادر التمويل، يضاف إلى ذلك أن المخدرات صارت مصدرا من مصادر تبيض الأموال والجريمة المنظمة في البلاد .

(htpp://www.alwaqt/print.php?aid=64917 28/01/2018)

وأمام كل ذلك فإن الجزائر تتبع سياسية في مكافحة المخدرات، والتي حددها المخطط التوجيهي الوطني في مستويات هي كالتالي:

أ – المستوى المعياري:

1 – تحيين التشريع الجزائري وتكييفه مع المتطلبات الحديثة .

2 – جعل التشريع الجزائري متطابقا مع المعاهدات والآليات الدولية .

3 – مراجعة آليات مراقبة نشاط إنتاج المخدرات والمؤثرات العقلية والاتجار بها وتخزينها .

ب – المستوى العملي:

1– من جانب الوقاية:

– دعم نشاط القطاعات الوزارية والمنظمات المعنية في إطار البرامج المطبقة .

– تكوين الموظفين المتخصصين التابعين لقطاعات الصحة والتربية والعدالة والجماعات المحلية.

– إدراج مواضيع التوعية على مخاطر المخدرات في البرامج التربوية وفي خطب المساجد

– إنشاء بنك للمعلومات حول المخدرات.

– تشجيع الدراسات والبحوث.

– القيام بنشاط إعلامي وتحسيسي واسع.

– دعم مراكز معالجة المدمنين الحالية وإنشاء مراكز جديدة.

إنشاء مراكز النقاهة وإحداث شبكة لإعادة إدماج المدمنين.

2– من جانب القمع:

– دعم وسائل تدخل مصالح المكافحة.

– الاستفادة من عمليات التكوين المتخصص، التي تنظمها الأجهزة الدولية، لفائدة موظفي مصالح المكافحة.

– دعم مخابر التحليل العملي.

– اقتناء التجهيز العلمي الملائم، في مجالي التحري والإعلام الآلي.

جـ – مستوى التعاون الدولي:

– تبادل المعلومات وتطوير التعاون مع مصالح المكافحة الأجنبية، ومع المؤسسات الجهوية.

– تشجيع التبادل والاستفادة من دعم الهيئات الدولية (صالح عبد النوري،2004،ص ص155 – 157).

2 – الجهود التشريعية الجزائرية في مجال جرائم المخدرات:

إن المخدرات نوع من أنواع السموم، يترتب عليه ضررا ليس فقط لمتعاطيها وإنما لأسرته وللمجتمع ككل.

والإدمان يسبب للإنسان عدة ظواهر، منها ضعف الجسم ظاهريا، و ضعف القوة العقلية داخليا، وشيئا فشيئا قد يتسبب عنه الجنون، كما يؤثر في المستوى الخلقي مما يجعله يرتكب أبشع الجرائم دون وعي منه،و ضعف قوة المدمن العقلية يصاحبها هبوط مستواه الخلقي، و هذا الضعف الجسماني يؤدي إلى فقد مورد رزقه، وليس هذا فحسب بل يتعدى هذه الظواهر بإرتكاب الجرائم الخاصة، وخاصة جرائم الأموال للحصول على المخدر بأية طريقة، كما يمكن أن يستغل المدمن من قبل الغير بتحريضه على إرتكاب بعض الجرائم مقابل مبالغ مالية هو في حاجة إليها .

من ثم باتت مشكلة المخدرات من أهم المشكلات التي تتصدى لها الجماعة الدولية سواء في منظمة الأمم المتحدة أو في جامعة الدول العربية أو في مجلس التعاون لدول الخليج، هذا إلى جانب الجهود التي تبذلها كل دولة بمفردها أو من خلال تعاونها الثنائي مع دولة أخرى، أو التعاون متعدد الأطراف بين الدول وذلك بإبرام الاتفاقيات الدولية وبذل الجهود المشتركة في مجال الضبط والوقاية من المخدرات، بهدف تحقيق السيطرة الفاعلة على المخدرات، بالإضافة إلى فرض الرقابة المحكمة على الكيماويات لمنع تسربها للاستخدام غير المشروع لتصنيع المخدرات.

وبشكل عام تتجسد الأحكام والتدابير المتعلقة بمكافحة المخدرات في الاتفاقيات الدولية المعاصرة للرقابة على المخدرات في التالي:

1 – الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة1961 وتلك الاتفاقية بصيغتها المعدلة ببرتوكول1972

2 – اتفاقية المؤثرات العقلية لسنة1971 .

3– اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لسنة1988.

أما الأجهزة الدولية المعاصرة للرقابة على المخدرات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة فهي :

1– لجنة المخدرات:

تتكون من ممثلي الدول و تتولى تقرير السياسات المتعلقة بالرقابة على المخدرات وتطبيق الاتفاقيات الدولية .

2- الهيئة الدولية للرقابة على المخدرات:

وهي هيئة شبة قضائية مستقلة تتولى تنفيذ الاتفاقيات الدولية للرقابة على المخدرات والرقابة على التجارة المشروعة بالمخدرات والمؤثرات العقلية .

3- مكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات ومنع الجريمة:

ويتولى تنسيق الجهود الدولية لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية ورفع قدرات الأجهزة الوطنية بالدول لمكافحة المخدرات والجريمة مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشما إفريقيا،2011، ص13).

وبناء على كل ذلك بدأت أخطار المخدرات تجتذب نظر المشرع الجزائري الذي قام بإصدار عدة تشريعات، تدرج في مواجهة مشكلة المخدرات حتى وصل به المطاف إلى سن نصوص صارمة وواضحة، نوجزها فيما يلي:

تتخذ جريمة المخدرات عدة صورة، منها تعاطي المخدرات؛ بالإضافة إلى فعل الترويج، أو ما يمكن أن نطلق عليه "الإتجار" بصورة أشمل.

2 - 1 – جريمة تعاطي المخدرات في التشريع الجزائري:

- النصوص العقابية:

تلعب القوانين دورا هاما لردع المجرمين، ومحاولة الحد من الجرائم وتختلف من حيث الهدفُ الذي سنت من أجله، إما هدف عقابي أو وقائي

ففي ما يخص عقوبة حيازة المخدرات من أجل التعاطي واستهلاكها، تم النص عليها في المادة12 من القانون 18/04 يعاقب بالحبس من شهرين (02) إلى سنتين (02) وبغرامة من(5000) دج إلى (50.000 دج) أو بإحدى هاتين العقوبتين كل شخص يستهلك أو يحوز من اجل الاستهلاك مخدرات أو مؤثرات عقلية بصفة غير مشروعة من نص المادة، نرى أن المشرع قد عاقب عليها بالحبس؛ أي أنه كيفها على أنها جنحة، ولم يكتف بالعقوبة البدنية؛ بل تعداها إلى العقوبة المالية؛ أي الغرامة من (5.000 دج) إلى (50.000).

وحدد المواد التي يتم العقاب عليها، وهي المخدرات أو المؤثرات العقلية دون مواد أخرى، وذلك بغرض استهلاكها، أما فيما يخص عبارة (بصفة غير مشروعة) فانه يقصد بها أنه يمكن حيازتها واستهلاكها في حالات يسمح فيها القانون كالطبيب الذي يستعمل المخدر في العمليات الجراحية أو وصف أدوية تسكين الألم كمرض السرطان . فيو ما يتعلق بتسليم المخدرات وعرضها من أجل الاستهلاك فقد نصت عليها المادة 132 من القانون 04/18على النحو التالي:

- يعاقب بالحبس من سنتين (02) إلى(10) سنوات وبغرامة من 100.000 دج إلى 500.000 دج كل من يسلم أو يعرض بطريقة غير مشروعة مخدرات أو مؤثرات عقلية على الغير بهدف الاستعمال الشخصي . تضاعف الحد الأقصى للعقوبة إذا تم تسليم أو عرض المخدرات أو المؤثرات العقلية حسب